

مقاربة للاستدلال الظني والقطعي في مناهج بعض العلوم عند المسلمين

محمد الفيلاي

باحث بسلك الدكتوراه- كلية الآداب والعلوم الإنسانية- جامعة محمد الخامس- المغرب
mkbs114@gmail.com

الملخص:

القرآن الكريم أصل من أصول الاستدلال الظني والقطعي في مناهج العلوم الشرعية والتجريبية لدى المسلمين: فمفهوم اليقين في القرآن هو مفهوم القطع، ويقابله مفهوم الظن. وفي أصول الفقه، حصر الشاطبي أوصاف العلم القطعي في ثلاث خاصيات: هي العموم والاطراد، والثبوت، والحاكمية. واعتبر آحاد الأدلة الشرعية ظنية لا تفيد القطع إلا بتضافرها على معنى واحد، ولا يعرف ذلك إلا بمنهج الاستقراء. وفي العلوم التجريبية عند المسلمين تم التفريق بين الظنيات والقطعيات: فقد نفى جابر بن حيان العلم اليقيني عن الدليل المأخوذ من جري العادة، واعتبر الاستدلال بدلالة المجانسة استدلالاً ظنياً. وفي نظر ابن سينا فأحاد الأصول الاستدلالية غير مفيدة لليقين، مثل التجربة وحدها، فهي تحتاج إلى نظر وقياس، وأكد أن العلم اليقيني يكتسب عن طريق البرهان والاستقراء الحسي. أما ابن الهيثم فقد بين أن القياس ذو دلالة ظنية احتمالية، وأن الظن ليس سبيلاً للبرهان، بينما اعتبر الاستقراء الكامل سبيلاً إلى اليقين. أما البيروني فالظن الراجح في نظره دليل مقبول للاستدلال في الدراسات التاريخية وغير مقبول في الدراسات التجريبية.

الكلمات المفتاحية: الاستدلال الظني، الاستدلال القطعي، مناهج العلوم عند المسلمين، اليقين، الاستقراء، البرهان، الاحتمال، التجربة، التاريخ.



مشكلة البحث:

من أهم أغراض البحث عند علماء المسلمين: إدراك الحقيقة وبلوغ الحق لتطمئن نفس الباحث ويقتنع القارئ بالنتائج التي آلت إليها دراسات ذلك البحث. فهل الاطمئنان والاقتناع العلميان على شاكلة واحدة؟ أم تتفاوت درجاتهما بحسب قوة الدليل والبرهان؟ وهل قوة الدليل والبرهان ثابتة في مسار واحد؟ أم هي واقعة بين الشك واليقين؟ إن الإجابة عن هذه الأسئلة هي أهداف هذا البحث.

أهداف البحث:

يهدف هذا البحث إلى لفت الانتباه إلى مدى تحقق اليقين أو مراوحة الشك والظنون في بعض علوم المسلمين، مثل علوم الحديث وعلم أصول الفقه والعلوم التجريبية كالطب والكيمياء والبصريات، والعلوم الإنسانية كالتاريخ، وذلك من خلال مقارنة سريعة للاستدلال الظني والقطعي في مناهج هذه العلوم.

أهمية البحث:

بالوقوف عند ما يرمي إليه البحث من أهداف تنكشف أهميته، إذ يبرز منزلة الظنيات والقطعيات في الاستدلال، ويقود إلى التعرف على الأدلة الاحتمالية التي يعتمدها الشك والأدلة اليقينية المزيلة للخرص والظن، كما يؤدي إلى تكوين تصور واضح عن المنهج الدلالي المرتبط بطرائق وأصول الاستدلال في مناهج بعض العلوم عند المسلمين.

الدراسات السابقة:

لعل المتابع للدراسات السابقة حول موضوع هذا البحث يلفحها بين منزلتين من حيث الكم: فلا هي غزيرة ولا هي نزريرة. وأحسب - باعتبار جهدي المتواضع - أن أهمها يمكن رصده من خلال الزوايا الأربع الآتية (بالنظر إلى التسلسل الزمني):

• زاوية الكتب المؤلفة:

كتاب "الاجتهاد المقاصدي: حجته-ضوابطه-مجالاته"، تأليف الدكتور أنور الدين بن مختار الخادمي، سلسلة كتاب الأمة، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بقطر، ط ٠١ : ١٤١٩هـ-١٩٩٨م: كتاب من جزئين، يحتوي الجزء الثاني منهما على محورين معنويين ب"القطعي التي لا تقبل الاجتهاد المقاصدي" و"الظنيات التي تقبل الاجتهاد المقاصدي".

كتاب "القطعي والظني في الثبوت والدلالة عند الأصوليين"، تأليف الدكتور محمد معاذ مصطفى الخن، إصدار ونشر دار الكلم الطيب بدمشق، ط ٠١ : ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م: يتضمن حوالي عشرين محورا حول القطع والظن من حيث المفهوم والثبوت والمرتبة والاستدلال والأحكام. ويعتبر مفيدا جدا في التخصص الأصولي.

كتاب "الخطاب النقدي الأصولي: من تطبيقات الشاطبي إلى التجديد المعاصر"، تأليف الحسان شهيد، إصدار المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ط ٠١ : ١٤٣٣هـ-٢٠١٢م ببيروت، من محتوياته: مصطلح الدليل، ومصطلح القطع، والمعرفة القطعية، والمعرفة الاستقرائية.

كتاب "مفهوم القطع والظن وأثره في الخلاف الأصولي"، تأليف حميد الوافي، إصدار دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، ط ٠٢ : ٢٠١٣م. وهو كتاب ذو أهمية في تحديد المفاهيم، والفرق المقارن، والخلاف بين علماء الأصول.

• زاوية الرسائل الجامعية:

رسالة ماجستير بعنوان "طريان الاحتمال على الدليل وأثره في الفروع الفقهية: دراسة نظرية تطبيقية"، أعدها الباحث مالك براج في تخصص الفقه والأصول، تحت إشراف الدكتور صالح بوبشيش، بكلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإسلامية، جامعة الحاج لخضر بالجزائر، السنة الجامعية: ١٤٢٥هـ-١٤٢٦هـ/٢٠٠٤م-٢٠٠٥م. تشمل على تسعة محاور ذات علاقة مباشرة بالظنيات والقطعيات من حيث المفهوم والإثبات والدلالات والمسوغات والطرق وغيرها.

بحث استكمالي للحصول على درجة الماجستير في أصول الفقه، بعنوان "منهج القطع والظن في أصول الفقه"، أعده الباحث عبد الهادي أبو زينة، تحت إشراف الدكتور زياد إبراهيم مقداد، كلية الشريعة والقانون بالجامعة الإسلامية بغزة، خلال العام: ١٤٣٢هـ-٢٠١٠م. وأهم ما تضمنه: حقيقة القطع والظن والعلاقة بينهما، وأنواع القطع والظن وأحكامهما، ومصادر التشريع بين القطع والظن.

• زاوية المجلات المحكمة:

بحث "فقه الواقع من منظور القطع والظن: دراسة أصولية" للدكتور سامي الصلاحيات، منشور بالعدد ٢١ من مجلة الشريعة والقانون: ربيع الآخر ١٤٢٥هـ/يونيو ٢٠٠٤م، من ص ١٦٥ إلى ص ٢٢٥. أهم ما اشتمل عليه: مبحث ضرورة فقه الواقع على أسس قطعية، ومبحث إمكانية توظيف العلوم الشرعية والإنسانية معا في فهم الواقع، ومبحث دراسة مثال تطبيقي لفقه الواقع من منظور القطع والظن: وهو مشاركة الجندي الأمريكي المسلم في قتال المسلمين.

بحث "إشكالية القطع عند الأصوليين"، للدكتور أيمن صالح، منشور بمجلة المسلم المعاصر، العدد ١١٧، سنة ٢٠٠٥م، من ص ٣٩ إلى ص ١٠٤، أهم محتوياته: القطع في المعجم وفي الاصطلاح، تاريخ مصطلح القطع عند الأصوليين، مرادفات القطع، أضداد القطع، القطع بين المراتب والموانع.

بحث "القطعي والظني في المنهج الأصولي"، للدكتور حميد الوافي، منشور بمجلة الإحياء، إصدار الرابطة المحمدية للعلماء بالرباط (المغرب)، بالعدد ٣٠-٣١: ذو القعدة ١٤٣٠هـ/نوفمبر ٢٠٠٩م، من ص ١٤٢ إلى ص ١٥١. أهم ما تضمنه: انتقال القطع والظن من إشكال معرفي إلى ضابط منهجي، وعلاقة القواطع بالخلاف، وإرساء الأصول على القواطع عند الشاطبي، ومدار النفي والإثبات على أصلي العادة والاستقراء.

بحث "تخصيص عام النص قطعي الثبوت بخبر الأحاد وأثره في الفروع الفقهية"، للدكتور أنس محمود توفيق العواطي، منشور بمجلة الجامعة الإسلامية للدراسات الإسلامية، في المجلد ٢١، العدد ٠١: يناير ٢٠١٣م، من ص ٥٠٩ إلى ص ٥٤٧. من محتوياته: تعريف النص قطعي الثبوت، وتخصيص العام قطعي الثبوت بخبر الأحاد عند الأصوليين، ونماذج تطبيقية على ذلك.

● زاوية المؤتمرات الدولية:

لم أعر سوى على بحث واحد وهو:

بحث "فلسفة العلم والتقنية بين الحتمية والنسبية"، للدكتورة ناهد يوسف رزق يوسف، منشور ضمن مباحث و فصول المؤتمر الدولي الثاني عشر للفلسفة الإسلامية، المنعقد أيام: ٢٤-٢٥-٢٦ أبريل ٢٠٠٧م بالقاهرة (بالتعاون بين كلية دار العلوم بكلية م، جامعة القاهرة ومركز الدراسات المعرفية بالقاهرة). أهم محتويات تلك الفصول: الحتمية وعلاقتها بفلسفة العلم: (من ص ١٥٧ إلى ص ١٧٦)، والنسبية وعلاقتها بفلسفة العلوم: (من ص ١٧٧ إلى ص ١٨٦). ويلاحظ أن المحور الذي أطلق عليه "الحتمية الدينية" لم يوف حقه من البحث لإيضاح مفهوم كل من القطع واليقين في إطار العلوم الشرعية الإسلامية. وعموما، يلاحظ أن أغلب هذه الدراسات حول الموضوع الذي نحن بصددده لم تلامس جوانب العلوم التجريبية والإنسانية عند المسلمين، إذ هي متمحورة حول العلوم الشرعية، خصوصا علم أصول الفقه.

خطة البحث:

بما أن الموضوع متمحور حول مقاربة للاستدلال الظني والقطعي في مناهج بعض العلوم عند المسلمين، عن طريق دراسة أولية للدلالات الظنية والقطعية في القرآن وبعض العلوم الشرعية والتجريبية، فإن طبيعته تتطلب التركيز على جوانب الشرح والتفسير والتعليل، فيما يخدم صلب الموضوع، فالمنهج اللازم لتوظيفه في البحث منهج تحليلي، وفق الهيكلة الآتية:

- مقدمة مجلية لجوهر الموضوع والمقصود بالجانب الدلالي، والإجابة عن اعتراض محتمل.
- المحور الأول: بعض دلالات الظن والقطع في القرآن.
- المحور الثاني: بعض مفاهيم الظن والقطع في العلوم الشرعية.
- المحور الثالث: بعض مفاهيم الظن والقطع في بحوث المسلمين التجريبية.
- المحور الرابع: جدوى دراسة الدلالات الظنية والقطعية في البحوث التجريبية عند المسلمين.
- خاتمة تشير إلى النسبية بين إنشأتين وبعض علماء المسلمين التجريبيين.

المقدمة:

جوهر هذا الموضوع هو الجانب الدلالي المتعلق بطرائق وأصول الاستدلال في مناهج بعض العلوم عند المسلمين. وأهمها: التجربة والقياس والاستقراء والاستنباط، وما يلحق بها من أمثلة و ضوابط. هذا الجانب الدلالي يراد به دراسة الدلالات الظنية والقطعية: فالأولى تعني الدلالات الاحتمالية غير النهائية، والنسبية في إفادة الدليل والبرهان. والثانية هي الدلالات المنحسمة المفيدة للحتمية في البرهنة والتعليل. ورب معترض يقول: وهل الموضوعات التجريبية وما يرتبط بها من أصول وطرق الاستدلال غير منحسمة النتائج ليستسنى لك فيها الحديث عن الجوانب الظنية مع أن المشاع عنها هو أنها قطعية بحيث توسم بـ«الحق» و«البحثة»؟؟ إذا علمنا أن العلماء المسلمين التجريبيين تناولوا في بحوثهم الاستدلالات الظنية والقطعية فلا مسوغ لهذا الاعتراض. ولعلمهم امتاحوا من القرآن الكريم والعلوم الشرعية ما جعلهم يسلكون هذا المنحى في مناهجهم:

أولا: بعض دلالات الظن والقطع في القرآن:

تفاوت مراتب الاستدلال حسب نوع الدليل: فإما أن يكون ظنيا، أي احتماليا، وإما أن يكون قطعيا، أي يقينيا. ومصطلح «اليقين» هو الذي يعبر به القرآن عن العلم القطعي، ذلك العلم الذي يتطلب رسوخا لبلوغ درجة اليقين والقوة في الإيمان كما قال تعالى: "والراسخون في العلم يقولون آمنا به، كل من عند ربنا، وما يذكر إلا أولو الألباب"^(١) والظن من منظور القرآن لا يفيد علما حقيقيا، فهو مناقض لليقين والقطع، ولذلك ذم عز وجل الظن والخرص وكل ما يشكل معوقا أمام تحصيل الاقتناع والإقناع: "إن الظن لا يغني من الحق شيئا"^(٢)، "...قل هل عندكم من علم فتخرجوه لنا؟ إن تتبعون إلا الظن، وإن أنتم إلا تخرصون"^(٣).

١ آل عمران، الآية ٧٠.

٢ يونس، الآية ٣٦.

٣ الأنعام، الآية ١٤٩.

ويلاحظ هنا أن المفهوم القرآني للظن يجعل الظنيات غير مقبولة لبناء القناعات، ولا يقبل سوى طريق القطعيات. ولعل مفاهيم الظن والقطع في العلوم التجريبية عند المسلمين أقرب إلى مثيلاتها في العلوم الشرعية.

ثانياً: بعض مفاهيم الظن والقطع في العلوم الشرعية:

إن مفهومي «الظن» و «القطع» في استعمال العلماء التجريبيين المسلمين يفيدان تلك المعاني ذاتها عند المشتغلين بالعلوم الشرعية، مثل علم الحديث و علم أصول الفقه: ففي علم الحديث يفيد الحديث المتواتر القطع بينما يفيد حديث الأحاد الظن، هذا من حيث الثبوت. أما من حيث الدلالة فكلاهما ينظر فيه إلى القواعد اللغوية والشرعية للحكم بظنيته أو قطعته، وهذا مبحث مفيد في علم أصول الفقه.

وقد حصر الإمام الشاطبي أوصاف العلم القطعي في ثلاث خاصيات، هي: العموم والاطراد، و الثبوت، و الحاكمية^(٤). وبين أن المقدمات المستعملة في علم أصول الفقه قطعية، وجعلها ثلاثة أنواع: عقلية، و عادية، و سمعية. وقسم السمعية إلى ثلاثة أقسام، هي: الاستفادة من الأخبار المتواترة لفظاً القطعية دلالة، و الاستفادة من الأخبار المتواترة معنى، و الاستفادة من موارد الشريعة بالاستقراء^(٥).

وذكر أن أحاد الأدلة الشرعية ظنية لا تفيد القطع الا بتضافرها على معنى واحد، ولا يعرف ذلك إلا بمنهج الاستقراء^(٦). وتبعاً لذلك قرر أن الأصل في الدين يجب أن يكون مقطوعاً به غير مظنون عملاً بالاستقراء، و بين أن الظنون تتفاوت و أن النصوص الجزئية قابلة للاحتتمالات، ولذلك لا يصح أن تجعل الظنيات قوانين و لا أصولاً لغيرها^(٧).

هذا المنظور لدلالات الظن و القطع في العلوم الشرعية مماثل لذلك المنظور الذي نجده في مناهج البحث في العلوم التجريبية عند المسلمين.

ثالثاً: بعض مفاهيم الظن والقطع في بحوث المسلمين التجريبية:

حسبنا إيراد أمثلة من مناهج جابر بن حيان وابن سينا وابن الهيثم والبيروني:

قد نفى جابر بن حيان العلم اليقيني عن الدليل المأخوذ من جري العادة حتى ولو كان مستنتجاً بالقياس واستقراء النظائر. وانتقد جابر «جالينوس» الذي قرر يقينية وبرهانية ذلك الدليل: قال جابر: «وأما التعلق المأخوذ من جري العادة، فإنه ليس فيه علم يقين واجب اضطراري برهاني أصلاً، بل علم إقناعي يبلغ إلى أن يكون أحرى وأولى وأجدر لا غير... و هذا الباب يناصب البرهان ويقابله كثيراً و يدل على خلاف ما يدل عليه، وقوته وضعفه بحسب كثرة النظائر والأمثال المتشابهة و قلمها»^(٨).

هذا النص يبرز أن جابراً بن حيان قد فرق بين العلم اليقيني و العلم الإقناعي الذي قد يسمى علماً احتمالياً أرجح و أجدر. و بين أن الدليل المأخوذ من مجرى العادة هو من النوع الثاني: أي العلم الاحتمالي الأولي الذي تتفاوت قوته وضعفه حسب كثرة و قلة النظائر المتشابهة.

وأوضح أن المقصود بها- أي مجرى العادة- هو: «القياس واستقراء النظائر واستشهادها للأمر المطلوب»^(٩). وسمى هذا الطريق للاستدلال ب «مجري العادة» لأنه طريق اعتاده الناس بسبب ارتباطه القوي بالحس و المشاهدة.

أما الاستدلال بدلالة المجانسة فعنده يعتبر ذلك استدلالاً إمكان واحتمال، و هو أقل قوة من الاستدلال بمجري العادة، و سماه بالمشابهة في الطبع^(١٠).

أما ابن سينا، فقد اعتبر أحاد الأصول الاستدلالية غير مفيدة لليقين، مثل التجربة وحدها، مشيراً إلى أن القياس قد يستقل عنها و قد يكون جزءاً منها، فقد قال: «لو كانت التجربة مع القياس الذي يصحها منع أن يكون الموجود بالنظر التجريبي عن معنى أخص، لكانت التجربة وحدها توقع اليقيني بالكلية المطلقة لا بالقوة المقيدة فقط، فإن ذلك وحده لا يوجب ذلك، إلا أن يقترن به نظر

٤ في كتابه: الموافقات في أصول الأحكام، تعليق محمد حسنين مخلوف، دار الفكر، (د.ط.)، (د.ت.)، مج ١، ج ١، ص ٤٤-٤٥.

٥ ينظر: المصدر نفسه، مج ١، ج ١، ص ١٢-١٣.

٦ ينظر: المصدر نفسه، ص ١٣-١٤.

٧ ينظر: المصدر نفسه، ص ١١-١٢.

٨ مختار رسائل جابر بن حيان، نشر بول كراوس، مكتبة الخانجي، ١٤١٥هـ-١٩٩٤م، ط ٢، ص ٤١٨.

٩ المصدر نفسه، الصفحة ذاتها.

١٠ ينظر المصدر والصفحة ذاتهما.

وقياس غير القياس الذي هو جزء من التجربة، فبالحري أن التجربة بما هي تجربة لا تفيد ذلك. فهذا هو الحق، و من قال غير هذا فلم ينصف أو هو ضعيف التمييز لا يفرق بين ما يعسر الشك فيه لكثرة دلائله و جزئياته، و بين اليقين، فأن ههنا عقائد تشبه اليقين، و ليست باليقين»^(١١).

فابن سينا قرر جملة أمور هنا، أهمها:

١. التجربة وحدها لا تفيد اليقين.
٢. الظان بأن التجربة وحدها تفيد اليقين مخطئ بسبب عدم إنصافه أو ضعف تمييزه.
٣. التجربة المصاحبة للنظر و القياس الأصلي الكلي منشئة و مكسبة لليقين.

وأكد أن سبيل القطع واليقين يكمن في البرهان والاستقراء الحسي، قال: «إن المبادئ التي يتوصل منها إلى العلم اليقيني برهان و استقراء، أي الاستقراء الذاتي، ولا بد من استناد الاستقراء إلى الحس، و مقدمات البرهان كلية، و مبادئها إنما تحصل بالحس...»^(١٢). فقد جزم بان العلم اليقيني (القطعي) يكتسب على طريق البرهان والاستقراء الحسي، و ذلك بإعمال العقل في المقدمات التي تكون كلية.

وليس الظن سبيلا للبرهان في منهج البحث التجريبي عند ابن الهيثم، قال، وهو بصدد الحديث عن أضواء الكواكب، : قد يظن قوم من المتفلسفين أن أضواء الكواكب مكتسبة من ضوء الشمس وأن أجرامها من ذواتها غير مضيئة... و جوزوا أن تكون الكواكب أيضا على مثل ما عليه القمر من اكتساب الضوء، إلا أنهم لم يأتوا على ذلك ببراهين ولا مقاييس، و إنما اعتقدوه على طريق التظني قياسا على ضوء القمر...»^(١٣).

الشاهد في هذا القول هو أن ابن الهيثم نفى أن يكون الظن مفيدا للبرهان انطلاقا من قياس غير صحيح. ويدل هذا على أن القياس- باعتباره أصلا أو طريقة من أصول أو طرائق الاستدلال- ذو دلالة ظنية احتمالية في منهج بحثه.

وبين أن من مرتكزات منهجه: الإعراض عن الظنون، و سلوك السبيل الموصل لليقين من أجل التقرب إلى الله سبحانه و نيل رضاه^(١٤). و ذكر أن الاستقراء المتكامل طريق إلى اليقين، إذ قال: «... و نبتدئ في البحث باستقراء الموجودات، و تصفح أحوال الميصرات، و نميز خواص الجزئيات، و نلتقط بالاستقراء البصر في حال الإبصار، و ما هو مطرد لا يتغير و ظاهره لا يشبهه من كيفية الإحساس، ثم نترقى في البحث و المقاييس على التدرج و الترتيب، مع انتقاد المقدمات و التحفظ في النتائج، و نجعل غرضنا في جميع ما نستقرئه و نتصفحه استعمال العدل لا الميل مع الهوى، و نتحرى في سائر ما نميزه و ننتقده طلب الحق لا الميل مع الآراء، فلعلنا ننتهي بهذا الطريق إلى الحق الذي يثلج به الصدر، و نصل بالتدرج و التلطف إلى الغاية التي يقع عندها اليقين...»^(١٥). إذن فهذا الاستقراء الذي كان يرمي إليه ابن الهيثم ذو عناصر و مراتب يكمل بعضها بعضا، كالاطراد و الظهور، و الغرض من ذلك و غيره هو الوصول إلى اليقين والحقيقة.

ومن جهة أخرى، ووظف البيروني منهجه التجريبي في دراسة التاريخ، وفيه اعتبر الظن الراجح دليلا مقبولا في الاستدلال، حيث قال: «وكل ما يتعلق معرفته ببدء الخلق و أحوال القرون السالفة فهو مختلط بتزويرات و أساطير لبعده العهد به و امتداد الزمان بيننا وبينه و عجز المعني به عن حفظه و ضبطه (...). فالأولى أن لا نقبل من قولهم في مثله إلا ما يشهد به كتاب معتمد على صحته أو خبر مشفوع به بشرائط الثقة في الظن الأغلب...»^(١٦).

في هذا النص علل البيروني رفضه للأخبار التاريخية المتحدثة عن بدء الخليقة بكون عهدها بعيدا و بكون المؤرخين عاجزين عن حفظ و ضبط التاريخ الغابر، و اختلطت الأخبار بالأباطيل و الخرافات، و اشترط لقبول الخبر أن يؤخذ من كتاب معتمد صحيح وأن يكون الراوي ثقة، فيقع الظن الراجح بأن الخبر صحيح، إذ لا يحصل بذلك القطع. و في هذا الاستدلال يلاحظ تشابه بين البيروني و جابر بن حيان في التعامل مع الآثار.

١١ ابن سينا، البرهان من كتاب الشفاء، تحقيق عبد الرحمان بدوي، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، (د.ط.)، ١٩٥٤م، ص ٤٨.

١٢ المصدر نفسه، ص ١٥٨.

١٣ ابن الهيثم، مجموع الرسائل، مطبعة دائرة المعارف العثمانية ببلدة حيدر آباد، الدكن، الهند، ط ١، ١٣٥٧هـ، رسالة في أضواء الكواكب، ص ٢٠٠.

١٤ ينظر: ابن أبي أصيبعة، عيون الأنباء في طبقات الأطباء، دار النفاة، بيروت، ط ١، ١٤٠١-١٩٨١، مج ٢، ص ١٥١.

١٥ ابن الهيثم، كتاب المناظر، تحقيق عبد الحميد صيرة، السلسلة الرياضية ٦٤١، الكويت، (د.ط.)، ١٤٠٤هـ-١٩٨٣م، ص ٦٢.

١٦ البيروني، الآثار الباقية عن القرون الخالية، (د.ط.)، (د.ت.)، ص ١٤.

رابعاً: جدوى دراسة الدلالات الظنية والقطعية في البحوث التجريبية عند المسلمين :

تميز البحث التجريبي لدى المسلمين بالسعي الحثيث نحو الوصول إلى سلامة الدليل وقوة البرهان، لذلك فالبحث العلمي عندهم منفتح غير منغلق، وهذا ما جعله ذا قابلية للإضافة والمراجعة والتصحيح مهما كانت النتائج والإبداعات المتحصلة، وهذا ما تشير إليه احتمالية الاستدلال من خلال مصطلح «الظن».

ولعل طرق هذا الموضوع والغوص فيه يحققان للباحث المزيد من اكتساب المهارات والأساليب العلمية لتمثيلها في الحياة العملية و طرائق الخطاب.

كما أن البحث والمراس المتعلقين بدراسة تلك الدلالات يمكنان الباحث من إيضاح وكشف أثر كل من المصطلح والمنهج في بعضهما، أي أثر كل منهما في الآخر. هذا فضلاً عن إزالة الغموض واللبس حول نسبية أو حتمية الأدلة والنتائج في العلوم التجريبية التي أبدعها المسلمون.

ولما كان نمو العلوم التجريبية في الحضارة الإسلامية بموازاة مع ترعرع العلوم الشرعية، فإن من الاستنتاجات الأولية وجود أثر للعلوم الشرعية في نشأة المصطلح التجريبي.

الخاتمة:

إن نسبية نتائج العلوم التجريبية، لم يكن العالم الغربي إنشتاين EINSTEIN هو الوحيد الذي كشف اللثام عنها، صحيح أنه هو رائد النظرية النسبية في العصر الحالي، و لكن صحيح أيضاً أن علماء المسلمين في الميدان التجريبي، قديماً، قد تناولوا بعض جوانبها في أبحاثهم، أقول هذا ليس بدافع عاطفي ولا برؤية دفاعية تبريرية هدفها إسقاط المقولات والنظريات الحديثة على التراث العلمي الإسلامي، كلا، فذلك أسلوب فاشل لا يجدي في دراسة الحضارة الإسلامية، ولا يغني شيئاً. إنما دفعتني للحديث عن النسبية في العلوم التجريبية عند المسلمين الرغبة في إثارة و لفت الانتباه إلى أهمية الجوانب الدلالية في مناهج الاستدلال في تراثنا الإسلامي من خلال دراسة الظنيات والقطعيات.

المراجع:

- القرآن الكريم برواية ورش عن نافع.
- ١. أبو زينة، عبد الهادي، (٢٠١٠) بحث استكمالي للحصول على درجة الماجستير في أصول الفقه، بعنوان "منهج القطع والظن في أصول الفقه"، تحت إشراف زياد إبراهيم مقداد، كلية الشريعة والقانون بالجامعة الإسلامية بغزة.
- ٢. ابن أبي أصيبعة، (١٩٨١) عيون الانبياء في طبقات الأطباء، دار الثقافة، بيروت، ط ٣.
- ٣. ابن حيان، جابر، (١٩٩٤) مختار الرسائل، نشر بول كراوس، مكتبة الخانجي، ط ٢.
- ٤. ابن سينا، (١٩٥٤) البرهان من كتاب الشفاء، تحقيق عبد الرحمان بدوي، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، (د.ط).
- ٥. ابن الهيثم، (١٩٨٣) كتاب المناظر، تحقيق عبد الحميد صبرة، السلسلة الرياضية ٦٤١، الكويت، (د.ط).
- ٦. ابن الهيثم، (١٣٥٧هـ) مجموع الرسائل، مطبعة دائرة المعارف العثمانية ببلدة حيدر آباد، الدكن، الهند، ط ١. رسالة في أضواء الكواكب.
- ٧. أيمن، صالح، (٢٠٠٥) إشكالية القطع عند الأصوليين"، منشور بمجلة المسلم المعاصر، العدد ١١٧.
- ٨. براح، مالك، (٢٠٠٤-٢٠٠٥) رسالة ماجستير بعنوان طريران الاحتمال على الدليل وأثره في الفروع الفقهية: دراسة نظرية تطبيقية، تحت إشراف صالح يوشيش، بكلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإسلامية، جامعة الحاج لخضر بالجزائر، السنة الجامعية.
- ٩. البيروني، الآثار الباقية عن القرون الخالية، (د.ط)، (د.ت).
- ١٠. الحسان، شهيد، (٢٠١٢) الخطاب النقدي الأصولي: من تطبيقات الشاطبي إلى التجديد المعاصر، إصدار المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ط ١.
- ١١. الخادمي، أنور الدين بن مختار، (١٩٩٨) الاجتهاد المقاصدي: حجتيه-ضوابطه-مجالاته، سلسلة كتاب الأمة، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بقطر من جزئين، ط ١.
- ١٢. الخن، محمد معاذ مصطفى، (٢٠٠٧) القطعي والظني في الثبوت والدلالة عند الأصوليين، إصدار ونشر دار الكلم الطيب بدمشق، ط ١.
- ١٣. الصلاحات، سامي، (٢٠٠٤) فقه الواقع من منظور القطع والظن: دراسة أصولية، منشور بالعدد ٢١ من مجلة الشريعة والقانون.

١٤. العواطي، أنس محمود توفيق، (٢٠١٣) تخصيص عام النص قطعي الثبوت بخبر الأحاد وأثره في الفروع الفقهية، منشور بمجلة الجامعة الإسلامية للدراسات الإسلامية، في المجلد ٢١، العدد ١.
١٥. الوافي، حميد، (٢٠٠٩) القطعي والظني في المنهج الأصولي، منشور بمجلة الإحياء، إصدار الرابطة المحمدية للعلماء بالرباط (المغرب)، بالعدد ٣٠-٣١.
١٦. الوافي، حميد، (٢٠١٣) مفهوم القطع والظن وأثره في الخلاف الأصولي، إصدار دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، ط ٢.
١٧. يوسف، رزق يوسف ناهد، (٢٠٠٧) بحث فلسفة العلم والتقنية بين الحتمية والنسبية، منشور ضمن مباحث و فصول المؤتمر الدولي الثاني عشر للفلسفة الإسلامية، المنعقد أيام: ٢٤-٢٥-٢٦ أبريل ٢٠٠٧ م بالقاهرة (بالتعاون بين كلية دار العلوم ، جامعة القاهرة، ومركز الدراسات المعرفية بالقاهرة).




رفاد للدراسات والأبحاث
www.refaad.com

المجلة الدولية للدراسات الإسلامية المتخصصة
e-ISSN 2617-6246 , p-ISSN 2617-6238

المجلد ٢ العدد ٢ - ٢٠١٩ ، ص ١٣٩ - ص ١٤٧

<https://doi.org/DOI:10.31559/sis2019.2.2.2>



An Approach to Deductive and Categorical Deductions in the Curricula of Some Sciences Among Muslims

Mohamed El Filali

PhD- Faculty of Arts and Humanities- Mohammed V University- Morocco
mkbs114@gmail.com

Abstract: The Qur'an is one of the fundamental origins of the hypothetical and categorical reasoning in the Shari'a and experimental sciences in the Muslim world: the concept of certainty in the Qur'an signifies decisiveness and its antonym is presumption. In the fundamentals of the Islamic jurisprudence, Al-Shatiby listed the descriptions of peremptory science in three characteristics: to be general and unchanging (free from extremes), constant and dominant (governorship). He considered the shari'a evidences to be suspicious and will never be decisive unless they are all englobed in one meaning; this is known as the method of induction. In the empirical sciences, Muslims distinguished between skepticism and decisiveness: Jaber bin Hayyan refuted the certain knowledge which is derived from the usual practices and considered the inference by syllogism to be doubtful. In Avicenna's view, single fundamentals of deduction are not useful to get certainty, just like an experiment alone, because it needs to be viewed and measured, and he confirmed that certainty is reached through evidence and sensory induction. Ibn al-Haytham pointed out that syllogism has traits of presumption and probability, and that doubt is not a way to reach proof, whereas full induction is regarded as a path to certainty. As far as Al-Biruni is concerned, the predominant assumption is an acceptable proof for reasoning in historical studies and is not acceptable in experimental studies.

Keywords: Hypothetical deduction, Peremptory Inference, Islamic Science Curriculum, certainty, Induction, Proof, Probability, Experiment, History

References:

- Alqrān Alkrym Brwayt Wrsh 'n Naf'.
- [1] Abn Āby Āsyb'h, 'ywn Aḷanba' Fy Tḃqat Aḷatḃa' , Daḃ Althqaff , Byrwt, T03, (1981)
- [2] Abn Alhythm, Kṭab Almnazr, Thqyq 'bd Alḥmyd Šbrh, Alslsh Alryadyh 641, Alkwy, (D. T), (1983)
- [3] Abn Alhythm, Mjmw' Alrsa'yl, Mṭb'ī Da'yrī Alm'arf Al'tḥmanyh Bldī Hydr Āḃad, Aldkn, Alhnd , T01 Rsa'ī Fy Āḃwa' Alkwakb, (1357h)
- [4] Abn Hyān. Jabr, Mkḥtar Alrsa'yl, Nshr Bwl Kraws, Mktbī Alkḥanjy, T02, (1994)
- [5] Abn Synā. Albrḥan Mn Kṭab Alshfa', Thqyq 'bd Alrḥman Bdwy, Mktbī Alnhdh Almsryh, Alqahrh, (D.T), (1954)



- [6] Ābw Zynh. 'bd Ālhady, Bħth Āstkmalı Lhşwl 'la Drjġ Ālmajstyr Fy Āşwl Ālfqh, B'nwan "Mnhj Ālqt' Wāłzn Fy Āşwl Ālfqh", Thġ ĀShraf Zyad ĀBrahym Mqdad, Klyġ Ālshry'h Wāłqanwn Baljam 'ġ Ālašlamyħ Bghzh, (2010)
- [7] Āl'waġly. Āns Mħmwđ Twfyq, Tkħsys 'am Ālnş Qt'y Ālthbwt Bkħbr Ālāħad Wāthrh Fy Ālfrw' Ālfqhyħ, Mnshwr Bmjłġ Āljam 'ħ Ālašlamyħ Lldrasat Ālašlamyħ, Fy 21(1)(2013)
- [8] Ālbyrwny. Ālāthar Ālbaqyh 'n Ālqrwn Ālkħalyħ, (D. T), (D. T).
- [9] Ālħsan. Shhyd, Ālkħtab Ālnqdy Ālašwly: Mn Tġbyqat Ālshatby Āla Āltjdyd Ālm'asr, Āsđar Ālm'hd Āl'āmy Llfkr Ālašlamy, T01, (2012)
- [10] Ālkħadmy. Ānwr Āldyn Bn Mkħtar, Ālajthad Ālmqasdy: Hġyħ-Dwābth-Mjalath, Slsfġ Ktab Ālāmh, Wzarġ Ālāwqaf Wāłshwwn Ālašlamyħ Bqtr Mn Jzyyyyn, T01, (1998)
- [11] Ālkħn. Mħmd M'adh Mstfa, Ālqt'y Wāłzny Fy Ālthbwt Wāldalħ 'nd Ālašwlyyn, Āsđar Wnshr Dar Ālklm Āltyb Bdmsħq, T01, (2007)
- [12] Ālshāħat. Sāmy, Fqh Ālwaq' Mn Mnzwr Ālqt' Wāłzn: Drash Āşwlyħ, Mnshwr Bal'dd21 Mn Mjłġ Ālshry'h Wāłqanwn, (2004)
- [13] Ālwāfy. Hmyd, Ālqt'y Wāłzny Fy Ālmnhj Ālašwly, Mnshwr Bmjłġ Ālāhya', Āsđar Ālrābth Ālmħmdyħ Ll'ima' Balrbat(Ālmghrb), Bal'ddyn30-31, (2009)
- [14] Ālwāfy. Hmyd, Mfhwm Ālqt' Wāłzn Wāthrh Fy Ālkħlaf Ālašwly, Āsđar Dar Ālslām Llġba'ħ Wāłnshr Wāłtwzy' Wāłtrjmh, T02, (2013)
- [15] Āymn. Şāħ, ĀShkalyġ Ālqt' 'nd Ālašwlyyn", Mnshwr Bmjłġ Ālmslm Ālm'asr, Āl'dd117, (2005).
- [16] Braħ. Mālk, Rsaġġ Majstyr B'nwan Tryan Ālaħtmāł 'la Āldlyl Wāthrh Fy Ālfrw' Ālfqhyħ: Drash Nzryħ Tġbyqyh, Thġ ĀShraf Şāħ Bwbshyşħ, Bklyġ Āl'lwmm Ālajtmā'yħ Wāł'lwmm Ālašlamyħ, Ĵam'ġ Ālħaj Lkħdr Baljazayr, Ālnh Āljam'yħ, (2004-2005)
- [17] Ywsf. Rzq Ywsf Naħd, Bħth Flsfġ Āl'lm Wāłtqnyħ Byn Ālħtmyħ Wāłnsbyħ, Mnshwr Dmm Mbāħth W Fşwl Ālmwġtmr Āldwly Ālthany 'shr Llflsfħ Ālašlamyħ, Ālmn'qd Āyam: 24-25-26ābyrl 2007m Balqahrh (Bālt'awn Byn Klyġ Dar Āl'lwmm , Ĵam'ġ Ālqahrh, Wmrkz Āldrasat Ālm'rfyħ Balqahrh), (2007)